



العدد: ١٧٤ / ٥٠٩٤

التاريخ: ٢٠١٥ / ٢ / ٩

إلى / الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة / مكتب رئيس الجهة
المحافظات كافة / مكتب المحافظ
م / إدراج شركات في قائمة الشركات المتلكنة

تهدي وزارة التخطيط تحياتها...

استناداً إلى مصادقة معالي السيد وزير التخطيط بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٩ على توصيات اللجنة المركزية لإدراج ورفع المتعاقدين المتلكنين في تنفيذ التزاماتهم التعاقدية في قائمة الشركات المتلكنة في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٥ تقرر إدراج أسماء الشركات المدرجة في أدناه في قائمة الشركات المتلكنة وعدم إحالة أي مشروع أو عمل عليهم لحين رفع اسمائهم من قائمة الشركات المتلكنة استناداً إلى الضوابط الصادرة بموجب كتابنا ذي العدد (٢٢٢٤١/٧/٤) في ٢٠١٣/٩/١٧.

ت	أسم الشركة	أسم الجهة طالبة الإدراج في قائمة الشركات المتلكنة	السبب
١	شركة لوجين للمقاولات العامة المحدودة / المدير المفوض عبد الرضا هادي جواد	محافظة الديوانية	لتلكو الشركة بتنفيذ العقد الخاص بالمقولة رقم (١٧٨ لسنة ٢٠١٢) ضمن مشاريع (تنمية الاقاليم الاضافية لسنة ٢٠١٢).
٢	شركة الهجان للمقاولات العامة المحدودة / المدير المفوض عضيد جليل جبارة	محافظة الديوانية	لتلكو الشركة بتنفيذ العقد الخاص بالمقولة رقم (٥٩ لسنة ٢٠١٣) ضمن مشاريع (تنمية الاقاليم الاضافية لسنة ٢٠١٣).


للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم ... مع التقدير

د. كاظم محمد بريسم العقابي
وكيل الوزارة / وكالة
٢٠١٥/٣/٥

نسخة منه الى :-

- المذاتة العيانية / مكتب السيد المحافظ / للتفضل بالاطلاع واعلام الشركات اعلاه بدار اجراء كتابنا اعلاه مع التقدير
- مكتب معالي السيد الوزير / للتفضل بالاطلاع مع التقدير .
- مكتب الوكيل الاداري / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب الوكيل الفني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب المفتش العام / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- دائرة العقود الحكومية العامة / قسم التنسيق والمتابعة / للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم ... مع
- دائرة العقود الحكومية العامة / قسم معلومات المناقضين والمتعاقدين / للمتابعة .

م. احمد ادراج / محضر ١٥/٢/٢٠١٥



المسلسل: ٤٤٤٤١/٥/٤

التاريخ: ١٨ / ٨ / ٢٠١٣
أقسام العقود

إلى/الوزارات كافة
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحافظات كافة

م/ آلية إدراج المتعاقدين المملكين في تنفيذ التزاماتهم
التعاقدية في قائمة الشركات المملكنة

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها

استناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٤) لسنة ٢٠١٢ مرفق كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/
دائرة شؤون مجلس الوزراء ذي العدد (ش.ز. / ١٠ / ١ / اعمام / ١٧٩٦٩ / ٠٠٠١) في ٢٣ / ٥ / ٢٠١٢ وبناءً على
الصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة (٢٢ / ثانياً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨
المعدلة تقرر الآتي:-

اولاً- الغاء الإعام المتضمن (اللية ادراج المتعاقدين المملكين في تنفيذ التزامهم التعاقدية في قائمة الشركات
المملكنة والصادر بموجب كتاب وزارتنا ذي العدد (٤٣٥٠ / ٧ / ٤) في ٢٤ / ٢ / ٢٠١٣.

ثانياً- على الجهات التعاقدية الالتزام بالتوقيتات الزمنية الواردة في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١)
لسنة ٢٠٠٨ المعدلة وشروط المقاوله لأعمال الهندسة المدنية والكهربائية والميكانيكية والكيميائية بقسميها
الأول والثاني .

ثالثاً- تُشمل الشركات الحكومية بأحكام الإدراج في قائمة الشركات المملكنة مع استثنائها من (الإدراج في
القائمة السوداء ونص الفقرتين (ج ، د ، ٨ / اربعاً) من هذه الالية).


رابعاً- تعتمد الالية المدرجة في ادناه والخاصة بأدراج المتعاقدين المملكين في تنفيذ التزاماتهم التعاقدية في
قائمة الشركات المملكنة وكالاتي:-

١- يتم قياس موضوع التلكؤ وذلك بعدم قدرة المتعاقد مع جهات التعاقد الحكومية على تنفيذ التزاماته التعاقدية
بمقياس مادي/زمني اعتماداً على برنامج تقدم مراحل العمل بدون سبب مبرر عندما يكون الانحراف
المادي أثناء فترة تنفيذ المشروع بنسبة (٢٠% أو أكثر) أو انتهت مدة المشروع والمدد الإضافية وكانت
نسبة الانحراف المادي تزيد على (٥%).

٢- يعد جدول تقدم العمل على اساس اوزان الفقرات المادية وليس المالية ويتم حسابه بدقة مع مراعاة المادتين
(التاسعة و الرابعة عشر) من شروط المقاوله لإعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني والمصادقة
عليه من صاحب العمل وفي حالة تلكؤ المتعاقد في تنفيذ التزاماته التعاقدية وقبل وصول نسبة الانحراف
إلى ١٥% يتوجب مراعاة الآتي بشأن توجيه المتعاقد بالاتجاه الصحيح لغرض تلافي الانحراف:-

أ- تنبيه المتعاقد بالالتزام بواجبه في تنفيذ التزامه التعاقدية وخلال مدة (١٥) يوم اصولياً.
ب- في حالة انقضاء المدة المذكورة في الفقرة (١ / اربعاً) انفاً وعدم تلافي الانحراف الحاصل في التنفيذ من
المتعاقد فيتم اذاره وخلال مدة (١٥) يوم اصولياً.

ج- عند استمرار المتعاقد بالتلكؤ وبعد اتخاذ الإجراءات الوارد ذكرها في الفقرات (١ ، ٢ / اربعاً) المذكورة انفاً
وعند تجاوز نسبة الانحراف المنصوص عليها في الفقرة (١ / اربعاً) انفاً تطلب جهة التعاقد من وزارة
التخطيط (الدائرة القانونية ، دائرة العقود الحكومية العامة) وحسب الاختصاص إدراج المتعاقد المملكاً في
قائمة الشركات المملكنة على ان لا يكون التأخر في الإنجاز او التلكؤ في العمل بسبب اجراءات جهات
التعاقد الحكومية او لاسباب خارجه عن ارادة المتعاقد وكالاتي:-



العدد:

التاريخ: 201 / /

اولاً - وجود أخطاء في التصاميم وتأخر اصدار أوامر التغيير لمدة أكثر من (٣٠) ثلاثين يوماً استناداً الى الفقرة ثانياً من المادتين (١٤، ١٥) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ المعدلة. ثانياً - تأخر دفع السلف الى المتعاقد خلال المدة القانونية الواردة في المادة (٦٢) من شروط المقولة لأعمال الهندسة المدنية مع مراعاة طبيعة العقد.

ثالثاً - إذا استجدت بعد التعاقد ظروف استثنائية لايد (للمقاول) فيها ولم يكن بالوسع توقعها أو تفاديها وترتب عليها تأخير إكمال (الاعمال) ضمن (مدة إكمال الاعمال والمدد الإضافية الممنوحة) استناداً الى المواد (١٤/١/١٤) من التعليمات المشار إليها انفاً و (الخامسة والاربعون/١/ج) من شروط المقولة لأعمال الهندسة المدنية مع مراعاة طبيعة العقد.

٣- تسري الاجراءات المنصوص عليها ضمن هذه الآلية على تلكو المتعاقدين بالعقود المبرمة معهم من قبل جهات التعاقد الحكومية والتي تشمل (عقود الاشغال ، التجهيز ، الخدمات الاستشارية ، الخدمات غير الاستشارية) اضافة الى العقود المنفذة بأسلوب التنفيذ (التسليم بالمفتاح والتصميم والتنفيذ).

٤- تفاتح وزارة التخطيط دائرة العقود الحكومية العامة بطلب إدراج المتعاقد المتلكأ في قائمة الشركات المتلكئة من جهات التعاقد الحكومية بكتاب موقع من رئيس جهة التعاقد حصراً باستثناء (المقاول والشركة المقولة العراقية المصنفة فيتم مفاتحة الدائرة القانونية في وزارة التخطيط) ويرفق مع الطلب الاتي:-

أ - محضر اللجنة المشكلة لدى جهة التعاقد المتضمن توصياتها بأدراج المتعاقد المتلكأ في قائمة الشركات المتلكئة مصادق عليه من رئيس جهة التعاقد وتضم في عضويتها ممثلين من الاختصاصات (الهندسية ، المالية ، القانونية ، مكتب المفتش العام) وتكون برئاسة مدير عام ومقرر لايقبل عنوانه عن ملاحظ .

ب - التنبيه والإنذار المشار إليهما في الفقرتين (أ،ب/٢/رابعا) انفاً .

ج - إفادة ممثل الشركة .

٥- تشكل في وزارة التخطيط لجنة مركزية تنظر بكافة الطلبات المتعلقة بالموضوع أعلاه برئاسة مدير عام دائرة العقود الحكومية العامة استناداً إلى نص المادة (٢٢) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١)


لسنة ٢٠٠٨ المعدلة وعضوية موظفين من ذوي الخبرة والاختصاص من الدائرة القانونية ودائرة تخطيط القطاعات ودائرة التنمية الإقليمية والمحلية ودائرة العقود الحكومية العامة ومكتب المفتش العام ومقرر اللجنة بدرجة قانوني للنظر في طلبات جهات التعاقد بإدراج المتعاقدين المتلكئين في قائمة الشركات المتلكئة وترفع هذه اللجنة توصياتها إلى وزير التخطيط ويتم إصدار القرار بشأن الطلب خلال مدة (٣٠) يوماً من تاريخ استلام الطلب المرفق معه كافة الاوليات المشار إليها في الفقرة (٤) انفاً.

٦- للمتعاقد المتلكأ الاعتراض لدى وزارة التخطيط / الدائرة القانونية خلال مدة (١٥) يوماً من تاريخ تبليغه بقرار الإدراج بقائمة الشركات المتلكئة اصولياً من جهة التعاقد طالبة الإدراج ويتم البت بالطلب خلال مدة (١٠) يوم من تاريخ ورود الطلب إليها وتعد عدم اجابة وزارة التخطيط بعد انتهاء هذه المدد رفضاً للطلب.

٧- رفع اسم المتعاقد المتلكأ من قائمة الشركات المتلكئة عند زوال أسباب التلكو بعد تقديم الطلب من جهة التعاقد موقع من رئيس جهة التعاقد حصراً يتضمن طلب رفع اسم المتعاقد المتلكأ من قائمة الشركات المتلكئة عند تلافي الانحراف المادي ووصوله إلى نسبة ٥% إلى اللجنة المشار إليها في الفقرة (٥/رابعا) انفاً .

٨- الآثار المترتبة على إدراج المتعاقد في قائمة الشركات المتلكئة:-

أ - عدم إحالة أي مشروع أو عمل على المتعاقد المتلكأ لحين رفع اسمه من قائمة الشركات المتلكئة .



العدد:

التاريخ: 201 / /

- ب - في حالة تكرار إدراج المتعاقد في قائمة الشركات المملوكة لثلاث مرات او اكثر بسبب التزاماتهم التعاقدية المتشعبة فلا يحال أي مشروع عليه إلا بعد زوال اسباب التلكؤ او انجاز هذه المشاريع.
- ج - في حالة تلكؤ المتعاقد في تنفيذ ثلاثة مشاريع (عقود) متتالية في فترات متعاقبة فلا يحال أي مشروع جديد عليه ويستمر الإدراج في قائمة الشركات المملوكة لمدة سنة بعد زوال أسباب التلكؤ ورفعها من قائمة الشركات المملوكة لغرض قيام المتعاقد بإعادة تنظيم أموره وتطوير موارده.
- د - في حالة تكرار موضوع التلكؤ من قبل المتعاقد الذي مارس عمله بعد انقضاء المدة المشار اليها في الفقرة (ج/٨/رابعاً) انفا فيكون هذا الموضوع احد الاسباب الداعية لإدراجه في القائمة السوداء ويتم من قبل جهات التعاقد مفتوحة كل من الدائرة القانونية ودائرة العقود الحكومية في وزارة التخطيط لاتخاذ ما يلزم بهذا الشأن وحسب الاختصاص.
- ٩ - تقوم كل من دائرة العقود الحكومية والدائرة القانونية في وزارة التخطيط بإعداد صفحة على الموقع الالكتروني الخاص بها لإدراج أسماء المشمولين بالالية أعلاه والمرفوعين منها وتحديث دورياً بعد حسم موضوع الإدراج بقائمة الشركات المملوكة من عدمه أصولياً.
- للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم ... مع التقدير

د. د علي يوسف الشكري
وزير التخطيط

٢٠١٣/٨٧

نسخة منه الى:

- الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء / اشارة الى كتابكم المرقم ش.ز/١٧١٠ عام ١٧٦٦٩ في ٢٢/٥/٢٠١١
للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

- مكتب معالي السيد الوزير المحترم/ للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

- مكاتب السادة الوكلاء / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

- مكتب المفتش العام / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

- دائرة تخطيط القطاعات / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

- دائرة العقود الحكومية العامة / مقرر اللجنة للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم ... مع التقدير .

- دائرة التنمية الاقليمية والمحلية / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

- مكتب الوزير / قسم العلاقات / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

- مكتب الوزير / قسم العقود / للتفضل بالاطلاع ولنفس الغرض اعلاه ... مع التقدير.

- الاقسام كافة

للاستفسار E-mail : g.contract@mop.gov.iq

م. احمد / ٧-٢٢



العدد: ١٧٢٤ / ٥٠٩٤

التاريخ: ٢٠١٥ / ٣ / ٩

إلى / الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة / مكتب رئيس الجهة
المحافظات كافة / مكتب المحافظ
م / إدراج شركات في قائمة الشركات المتلكنة

تهدى وزارة التخطيط تحياتها...

استناداً إلى مصادقة معالي السيد وزير التخطيط بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٩ على توصيات اللجنة المركزية لإدراج ورفع المتعاقدين المتلكنين في تنفيذ التزاماتهم التعاقدية في قائمة الشركات المتلكنة في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٥ تقرر إدراج أسماء الشركات المدرجة في أدناه في قائمة الشركات المتلكنة وعدم إحالة أي مشروع أو عمل عليهم لحين رفع اسمائهم من قائمة الشركات المتلكنة استناداً إلى الضوابط الصادرة بموجب كتابنا ذي العدد (٢٢٢٤١/٧/٤) في ٢٠١٣/٩/١٧.

ت	اسم الشركة	اسم الجهة طالبة الإدراج في قائمة الشركات المتلكنة	السبب
١	شركة لوجين للمقاولات العامة المحدودة / المدير المفوض عبد الرضا هادي جواد	محافظة الديوانية	لتلكو الشركة بتنفيذ العقد الخاص بالمقاول رقم (١٧٨ لسنة ٢٠١٢) ضمن مشاريع (تنمية الاقاليم الاضافية لسنة ٢٠١٢).
٢	شركة الهجان للمقاولات العامة المحدودة / المدير المفوض عضيد جليل جبارة	محافظة الديوانية	لتلكو الشركة بتنفيذ العقد الخاص بالمقاول رقم (٥٩ لسنة ٢٠١٣) ضمن مشاريع (تنمية الاقاليم الاضافية لسنة ٢٠١٣).

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم ... مع التقدير

د . كاظم محمد بريسم العفابي
وكيل الوزارة / وكالة
٢٠١٥/٣/٥

نسخة منه الى :-

- محافظة الديوانية / مكتب السيد المحافظ / للتفضل بالاطلاع واعلام الشركات اعلاهم بترتيبهم بكتابنا اذلاهم ... مع التقدير .
- مكتب معالي السيد الوزير / للتفضل بالاطلاع مع التقدير .
- مكتب الوكيل الاداري / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب الوكيل الفني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- مكتب المفتش العام / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- دائرة العقود الحكومية العامة / قسم التنسيق والمتابعة / للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم ... مع التقدير .
- دائرة العقود الحكومية العامة / قسم معلومات المناقصين والمتعاقدين / للمتابعة .

م. احمد ادراج / امحضر ٢٠١٥/٢/١٥